

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 137 @ بل يتشهد عنده وليكن غير متهم كحاسد وعدو ووارث فإن لم يحضر غيرهم لقنه من حضر منهم كما بحثه الأذري فإن حضر الجميع لقن الوارث فيما يظهر أو ورثة لقنه أشفقهم عليه وإذا قالها مرة لا تعاد عليه إلا أن يتكلم بعدها .

ثم يوجه إلى القبلة باضطجاع لجنب أيمن ف إن تعذر فلجنب أيسر كما في المجموع لأن ذلك أبلغ في التوجه من استلقائه وذكر الأيسر من زيادتي ف إن تعذر وجهه باستلقاء بأن يلقي على قفاه ووجهه وأخمصاه للقبلة بأن يرفع رأسه قليلا والأخمصان هنا أسفل الرجلين وحقيقتهما المنخفض من أسفلهما والترتيب بين التلقين والتوجيه من زيادتي وبه صرح الماوردي وقال التاج ابن الفركاح إن أمكن الجمع فعلا معا وإلا بدئ بالتلقين و أن يقرأ عنده سورة يس لخبر اقرءوا على موتاكم يس رواه أبو داود وغيره وصححه ابن حبان وقال المراد به من حضره الموت لأن الميت لا يقرأ عليه والحكمة في قراءتها أن أحوال القيامة والبعث مذكورة فيها فإذا قرئت عنده